

قرار

بشأن

مساهمات الدول الأعضاء في الميزانية

~~~~~

### إن المؤتمر العام

- إذ يشير إلى قرارات المجلس الاقتصادي والاجتماعي بشأن سداد الدول لمساهماتها والمتأخرات عليها .
- ويشير الى قرار المجلس التنفيذي في دورته الثانية والسبعين رقم: م ت/د72/ق 21.
- وإذ يحيط علما بما عرضه المدير العام بالوثيقة المقدمة رقم م ع / د ع 15 / و 17.
- وبناء على ما دار من مناقشات .

### يقرر :

1. دعوة الدول إلى الإسراع بسداد مساهماتها في موازنة المنظمة وفق النسب غير المعترض عليها وفي أقرب وقت ممكن حتى يتسنى للمنظمة تنفيذ برامجها وأنشطتها، ودعوة مجلس جامعة الدول العربية للإسراع في حل مشكلة نسب مساهمات الدول.
2. التأكيد على مبدأ عدم ربط سداد الدول لمساهماتها في ميزانية المنظمة بسداد الدول الأخرى للمتأخرات عليها .
3. الموافقة على أن تقوم الدول التي عليها متأخرات قبل عام 1999 بسداد ما عليها على سبعة أقساط سنوية ابتداء من عام 2001 .
4. دعوة المدير العام إلى إعداد وثيقة تعرض على المجلس التنفيذي في دورته الرابعة والسبعين بالإجراءات والتدابير التي يمكن اتخاذها لحفز الدول على الإسراع بسداد مساهماتها.
5. دعوة المدير العام إلى السعي لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإعفاء "جيبوتي والصومال" من سداد مساهماتهما في ميزانية المنظمة تقديرا لظروفهما الخاصة.
6. توجيه الشكر للدول الأعضاء التي تقوم بسداد مساهماتها في موازنة المنظمة بصفة منتظمة .
7. دعوة المنظمة إلى سرعة استخدام الاعتمادات المتوافرة لها بعملات محلية في بعض الدول.